المغرب فى ظل الحماية

1- معاهدة الحماية

شكلت معاهدة الحماية والظروف التي تمت فيها منعطفا هاما في تاريخ المغرب المعاصر وذلك رغم أن المعاهدة قدمت كاتفاق بين الجمهورية الفرنسية و"جلالة السلطان" لكن في الواقع كانت عبارة عن عقد من طرف واحد تمكنت بموجبه فرنسا من فرض سلطاتها على المغرب، وقد منحها الفصل الأول منها حق إقامة نظام جديد بالمغرب يتضمن إصلاحات إدارية وعسكرية ومالية واقتصادية وتعليمية وقضائية، كما أن جل السلط انتقلت إلى المقيم العام الفرنسي وتم تجريد السلطان من كل تصرف أو سلطة تتعلق بالسيادة في بلاده وحلت محله ثلاث سلطات أجنبية: اسبانيا في الشمال، و السلطة الدولية في طنجة والسلطة الفرنسية في باقي أجزاء المغرب.

احتفظ السلطان بالسلطة الروحية فقط ولهذا حرص ليوطي اول مقيم عام فرنسي بالمغرب (1912-1924) على الإبقاء على كل مظاهر الأبهة والجلال، في حين تم تجريده من كل سلطة تشريعية أو تنفيذية أو قضائية وأصبح دوره ينحصر في التوقيع على الظهائر المقدمة له.

كما عملت الإقامة العامة على حذف أهم الوزارات وخاصة منها السيادية كوزارة الشؤون الخارجية والمالية والحربية وأحدثت وزارات جديدة هي وزارة الأحباس ومندوبية الصدر الأعظم في التعليم، ولم يكن للسلطان الحق في اختيار وزرائه، كما كان مرغما على استبدالهم كلما طلب منه ذلك.

كانت مؤسسات الحماية هي المسؤولة عن تسيير المغرب وعلى رأسها المقيم العام الذي كان يجسد كل سلطاتها ويسهر على تطبيق معاهدة الحماية وله سلطات واسعة، وقد ركز أول مقيم عام فرنسي بالمغرب، ليوطي، في سياسته على البعد التقليدي في مؤسسة العرش بهدف تجاوز ضغوط القوى الأوروبية المنافسة لفرنسا في المغرب وفي نفس الوقت غزو نفوس المغاربة في جميع مظاهر الحياة وقد أوضح ليوطي مفهومه هذا للحماية في قوله: "نمارس الحماية لا الإدارة المباشرة. ينبغي ألا نطمس الأطر القديمة، بل نستعملها، وألا نقاوم أعضاء المخزن، بل سنسخرهم في إدارة البلاد".

كما أن ليوطي حاول كسب العلماء ودعمهم لتجسيد الإصلاحات التي نصت عليها معاهدة الحماية وذلك عن طريق إسناد بعض المناصب المهمة في إدارة الحماية إليهم وإتباع سياسة "الحظوة" التي تتجلى بعض مظاهرها في إرسال وفود من هذه الفئة إلى فرنسا على نفقة الدولة الحامية لحضور الاحتفالات بذكرى 14 جويلية وإرسال بعض أعيان المغرب إلى مدينة فيشي قصد العلاج، وهذا ما سمح بنسج علاقات شخصية بين هؤلاء وبين بعض رموز الإدارة المركزية الفرنسية.

2- بعض مظاهر السياسة الاستعمارية في المغرب

أ. الاستغلال الاقتصادي

لقد كانت معاهدة فاس مجرد إطار سياسي استعملته فرنسا لتسهيل عملية استغلال ثروات وخيرات المغرب الطبيعية وموارده البشرية معتمدة في ذلك على الرأسمالية الفرنسية وعلى الرساميل العمومية الفرنسية منها والمغربية.

تتشكل الرساميل العمومية المغربية من الضرائب الثقيلة التي كانت مفروضة على المغاربة والتي تتكون من الضرائب المباشرة التي كانت تشمل الضريبة الحضرية المفروضة على السكان والضريبة المهنية التي يؤديها التجار الحرفيون ومن الاقتطاعات من الأجور والرواتب وضريبة الترتيب، إضافة الى الضرائب المفروضة على بعض المواد الاستهلاكية ومداخيل الجمارك.

أما المصادر المالية العمومية الفرنسية فكانت تتكون من مساهمة الخزينة الفرنسية ومن القروض التي تقدمها الاسواق المالية الفرنسية وكذلك من الرساميل الأمريكية وذلك بعد الإنزال الأمريكي سنة 1942 بالدار البيضاء، إلى جانب ذلك نجد رؤوس الأموال الخاصة التي دخلت المغرب عن طريق الأبناك الكبرى التي من أهمها بنك "باريز والبلاد المنخفضة" التي تعد أكبر مؤسسة احتكارية شاركت في استغلال المغرب، ومراقبة اقتصاده كما كانت توجه سياسة الحماية في مختلف الميادين كإصدار قوانين تتفق ومصالح الاستثمارات البنكية.

ومن أجل تسهيل عملية استغلال ثروات المغرب المعدنية والفلاحية خصصت إدارة الحماية نسبة مهمة من مجموع المصاريف العمومية للتجهيزات الضرورية فشيدت الطرق، ومدت السكك الحديدية وجهزت الموانئ ولاسيما ميناء الدار البيضاء.

في الميدان الفلاحي قام الفرنسيون بالتحايل على المخزن للحصول على ملكيات أرضية وخاصة السهول الخصبة، كما أصدرت إدارة الحماية قانون إنشاء مصلحة المحافظة على الأملاك العقارية سنة 1913، وهو القانون الذي فرض على كل مالك إثبات ملكية أرضه وتسجيلها واستغلت جهل الفلاحين للسيطرة على أراضيهم، كما أن ظهير 1919 أعطى الحق للدولة في الاستيلاء على الأراضي الجماعية بدعوى المصلحة العامة.

أما في الميدان الصناعي فإن الاستعمار لم يعمل على إنشاء صناعة عصرية بل ركز على صناعة استخراج المعادن التي كانت تصدر في شكلها الخام إلى الخارج، ولم يتم إنشاء بعض الصناعات إلا بعد الحرب العالمية الثانية.

ب. السياسة التعليمية الفرنسية:

بعد احتلال المغرب وضعت الإدارة الاستعمارية سياسة تعليمية في المغرب على ضوء التجارب التي عرفتها في كل من الجزائر وتونس، وتأثرت في وضعها بطبيعته الاستعمار الفرنسي في المغرب الذي كان عبارة عن حماية كرستها اتفاقية فاس مع السلطان عبد الحفيظ في 30 مارس 1912، إضافة إلى المبادئ التي وضعها الجنرال ليوطي، أول مقيم عام بالمغرب (1912-1924) وطورها مدير التعليم العمومي بالمغرب جورج هاردي سنة 1924، والتي مفادها أن النظام التعليمي الجديد يجب أن يأخذ في الحسبان التراتب الاجتماعي المغربي وأن يسهر المكلفون به على أن يظل كل واحد في وسطه، وعلى هذا الأساس تم وضع ثلاثة أنواع من التعليم:

- تعليم فرنسي إسرائيلي في مدارس الرابطة الإسرائيلية الدولية، يلقن فيه التعليم كليا باللغة الفرنسية باستثناء خمس ساعات أسبوعية للغة والثقافة العبريتين.
- أما المغاربة فقد تم إنشاء نظام تعليمي خاص بهم يقوم على نظرية التطور البطيء أي تقديم تعليم حديث للمغاربة لكن بالتدريج وبجرع قليلة، وعلى هذا الأساس وضع نظام الحماية نوعين من التعليم موجه للمغاربة: تعليم للعامة وتعليم للنخبة.

- التعليم الموجه للعامة يتكون من المدارس الأهلية التي أنشئت بالمدن ويتم التدريس فيها أساسا بالفرنسية ولا تتعدى حصص اللغة العربية ثلاث ساعات في الأسبوع، وينحصر هذا التعليم، حسب مدير التعليم العمومي هاردي، في مبادئ الثقافة العامة مع تخصيص حصة متواضعة لدروس القرآن، وتهتم هذه المدارس أساسا بإعداد أعوان ووسطاء بين إدارة الحماية والسكان، وامتدادا لهذه المدارس أنشئت مدارس مهنية تهدف إلى تكوين يد عاملة للقطاع الصناعي العصري. ويشمل تعليم العامة كذلك المدارس القروية التي كان دورها ينحصر في تكوين يد عاملة في المجال الفلاحي، لذلك كانت تعطي تكوينا أوليا لمدة سنتين في اللغة الفرنسية والفلاحة وذلك بهدف تسهيل التواصل بين هؤلاء القرويين والمعمرين الفرنسيين.
- التعليم الموجه للنخبة وكان يتم في مدارس أبناء الأعيان وكان يؤدى عنه، وأغلبية دروسه تلقن بالفرنسية بمعدل 25 ساعة مقابل خمس ساعات بالعربية ويتوج بشهادة الدروس الابتدائية التي تفتح الباب لمتابعة الدراسة في التعليم الثانوي الإسلامي الذي أنشأته إدارة الحماية لصرف نظر سكان المدن، من النخبة، عن إرسال أبنائهم إلى جامعات ومعاهد الشرق في القاهرة وبيروت أو القسطنطينية.

تمتد الدراسة في هذه الثانويات ست سنوات وتحتوي على سلكين دراسيين، وهدفها كما يقول المقيم العام ليوطي: "بواسطتها يمكننا تكوين نخبة قادرة على مشاركتنا وإعداد موظفي الحماية".

أما في المناطق الأمازيغية فقد تم تأسيس مدارس فرنسية-بربرية ببرامج خاصة تتماشي وطبيعة السياسة البربرية لفرنسا في هذه المناطق. وعندما زادت حاجة إدارة الحماية إلى المترجمين تم تأسيس معهد الدراسات العليا بالرباط وإدخال مجموعة من الإصلاحات على جامع القرويين بفاس.

ج. السياسة البربرية:

شكلت السياسة البربرية لفرنسا في المغرب أحد أهم الآليات التي استعملتها إدارة الحماية للتفرقة بين المغاربة، وقد حاولت إرساء هذه السياسة على أسس علمية من خلال تشجيع البحث في هذا المجال ولهذا أسست سنة 1915 "لجنة

الأبحاث البربرية" وكلفتها بجمع الأبحاث المتعلقة بالبربر لتطلع من خلالها على تنظيم هذه القبائل وتسييرها.

إضافة إلى ذلك أنشأت الإقامة العامة المدرسة العليا للغة والأدب العربيين واللهجات البربرية سنة 1913 بهدف تكوين أطر ملمة بالأعراف والعادات، وقد اشتهر في مجال هذه الدراسات كل من "إيميل لاووست" و"روني باسي"، وفي سنة 1920 حل محل هذه المدرسة معهد الدراسات المغربية العليا الذي اهتم بإنجاز أبحاث عن المغرب وسكانه.

لتدعيم هذه الجهود أقدمت الإقامة العامة على إصدار عدة ظهائر خاصة بالقبائل البربرية، حرصت من خلالها على تدعيم دور الجماعة والعرف ومن أهمها ظهير 11سبتمبر 1914 الذي نص على أن تحتفظ هذه القبائل بعاداتها وقوانينها تحت مراقبة الحكومة، ثم تأسيس سبع مدارس فرنسية-بربرية سنة 1923 لا يتعلم فيها الأطفال اللغة العربية ولا مبادئ الدين الإسلامي، وعند تعيين "لوسيان سان" مقيما عاما سنة 1929 أصدر قرارا ينص على تأسيس لجنة لدراسة سير وتنظيم العدلية البربرية وعن هذه اللجنة انبثقت الصيغة النهائية لمشروع ظهير 16 ماي 1930 الذي يعتبر تتويجا لهذه السياسة البربرية.

ينص الظهير البربري على إنشاء قضاء عرفي أمازيغي مستقل عن القضاء المغربي الإسلامي بحيث تنظر المحاكم العرفية في الدعاوى المدنية بينما تنظر المحاكم الفرنسية في الدعاوى الجنحية، وبذلك كسر هذا الظهير وحدة التنظيم القضائي مما تسبب في ظهور احتجاجات ومظاهرات شارك فيها جميع المغاربة عربا وبربرا لمعارضة هذه السياسة التي كانت تصبوالى إبعاد السكان الأمازيغ عن الإسلام تمهيدا لفرنستهم، وأقيمت التجمعات في المساجد لقراءة اللطيف، واعتبر يوم 16 ماي يوم حداد أقام فيه المغاربة الصلوات والصيام، وأصبح بذلك هذا الظهير عامل وحدة وتضامن بين المغاربة وإذكاء للحماس الوطني وتمهيدا لظهور المقاومة السياسية.